

الغدير

[376] ابن مسعود. 11 سلمة بن الأكوع قال: كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وآله فأتي بجنزة ثم أتي بأخرى فقال: هل ترك من دين؟ قالوا: لا. قال: فهل ترك شيئا؟ قالوا: نعم ثلاثة دنانير. فقال باصبعه: ثلاث كيات. أخرجه أحمد بإسناد جيد وابن حبان في صحيحه باللفظ المذكور والبخاري نحوه 12 أبو هريرة: إن أعرابيا غزا مع رسول الله صلى الله عليه وآله خبير فأصابه من سهمه ديناران فأخذهما الأعرابي فجعلهما في عباءة فخيط عليهما ولف عليهما، فمات الأعرابي فوجد الديناران فذكر ذلك لرسول الله فقال: كيتان. رواه أحمد وإسناد حسن لا بأس به. هذه جملة من تلکم الأحاديث، وقد جمعها الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب 1: 258 253. 13 أخرجه أحمد في مسنده 1: 300 من طريق ابن عباس قال: إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم التفت إلى أحد فقال: والذي نفس محمد بيده ما يسرني إن أحدا يحول لآل محمد ذهبا أنفقه في سبيل الله أموت يوم أموت ادع منه دينارين إلا دينارين أعدهما للدين إن كان. 14 أخرجه ابن كثير نفسه في تفسيره 2: 352 من طريق عبد الله بن مسعود: والذي لا إله غير لا يكون عبد يكثر فيمس دينار ديناراً ولا درهم درهما ولكن يوسع جلده فيوضع كل دينار ودرهم على حذته. رواه سفيان بن عيينة عن عبد الله بن عمر بن مرة عن مسروق عن ابن مسعود، ورواه ابن مردويه عن أبي هريرة. 15 حكى ابن كثير عن أبي جعفر ابن جرير الطبري من طريق ثوبان مرفوعاً: من ترك بعده كنزاً مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيبتان يتبعه ويقول: ويلك ما أنت؟ فيقول: أنا كنزك الذي تركته بعدك. ولا يزال يتبعه حتى يلقيه يده فيقضمها ثم يتبعها سائر جسده. قال: ورواه ابن حبان في صحيحه. 16 ونقل في ص 353 عن ابن أبي حاتم بإسناده من طريق ثوبان مرفوعاً: ما من رجل يموت وعنده أحمر أو أبيض إلا جعل الله بكل قيراط صفحة من نار يكوى بها من قدمه إلى ذقنه.